**أعوذ بالله من الشيطان الرجيم**

**بسم الله الرحمن الرحيم**

**والحمدلله رب العالمين وصلى الله على سيدنا رسول الله وآله الطبين الطاهرين المعصومين واللعنة الدائمة على أعدائهم أجمعين اللهم وفقنا وجميع المشتغلين وارحمنا برحمتك يا أرحم الراحمين**

كان البحث بالنسبة إلى الإستطاعة وما يعتبر فيها من الأمور وتعرضنا إلى هذا المقدار لطائفة من الروايات الواردة في ما نحن فيه وتبين إجمالاً بعد لم نجمع بين الروايات تبين إجمالاً أنّه طائفة من الروايات دلت على إعتبار الإستطاعة وطائفة من الروايات يظهر منها عدم إعتبار ذلك بل يحج ولو على حمار أجدء أبتر طبعاً المشهور بين أصحابنا أنّ الراحلة يعتبر أن يكون مناسب مع شأن الشخص شأنيته وشخصيته لكن هذه الرواية تدل على أنّ الإعتبار بالقدرة ويستفاد من بعض روايات قلنا أكثر من ذلك أنّه أصولاً عليه الحج حتى يتبين العجز فطائفة من الروايات أنّ الإعتبار بالإستطاعة وهي مرحلة خاصة من القدرة يعبر عنها بالقدرة الشرعية وطائفة منها يستفاد منها إعتبار القوة والتمكن والقدرة ويعبر عنها بالقدرة العقلية وقلنا بل يستفاد من طائفة أنّه يعتبر في الإنسان أن يقوم بالحج إلا أن يكون عاجزاً مو فقط القوة معتبرة وكيف نجمع بين الروايات ومما لا إشكال فيه إجمالاً أيضاً أنّ المشهور في عصر الفتوى بين الأصحاب هو إعتبار الإستطاعة المشهور هكذا هذا الذي نقلناه من الروايات فيبقى الكلام في كيفية الجمع بين الروايات وطبعاً تعارض عند المتأخرين من أصحابنا أنّ تلك الروايات التي دلت على القدرة العقلية أو عدم الوصول إلى حد العجز مخالفة مع المشهور فتسقط عن الحجية لمخالفتها مع المشهور وذكرنا أنّ الشواهد تشير إلى أنّه تقريباً في القرن الثالث إشتهر هذا الرأي إعتبار الإستطاعة في القرن الثالث إشتهر ولذا من شهرته جاء ذلك في كتاب مثلاً العلل لفضل بن شاذان وإلى آخره

* از قرن سوم فرمودید ؟
* تقریبا از اوائل قرن سوم

وهذه المرتبة التاريخية تتناسب مع إمامة مولانا الإمام الهادي صلوات الله وسلامه عليه وقد ذكرنا مراراً وتكراراً أنّ هناك عدة توقيعات من الإمام صلوات الله وسلامه عليه تدل على أحكام مهمة جداً للإمام دور كبير في هذه الجهة كما أنّ روي عنه ثلاثة زيارات مهمة زيارة أميرالمؤمنين في يوم الغدير وزيارة الإمام الحسين المعروف بزيارة الناحية والزيارة الجامعة الكبيرة إلى غير ذلك مع أنّه واقعاً حتى لعله في حوزاتنا العلمية لم يشتهر هذا الأمر فهل من المحتمل أنّ من زمن الإمام الهادي صلوات الله وسلامه عليه وبإرشاد منه وبأمر منه إشتهر بين الشيعة أنّ الإعتبار بالإستطاعة لا بأس يعني يمكن أن يستفاد لكن الآن ليس لدينا رواية أو توقيع عن الإمام الهادي في هذه الجهة في باب الحج في هذه الجهة ، في عدة جهات موجودة ولو لا رواية الإمام لكنا واقعاً نقع في شك بالفعل هم حصل شك لكن في هذا المجال لا توجد روايات وإن شاء الله بالنسبة إلى مقام الجمع بين الروايات في ما بعد نتعرض لذلك ثم بناء الأصحاب الآن حالياً هكذا بما أنّم آمنوا واشتهر هذا الفتوى واشتهر بأنّه مع عدم الإستطاعة لا يجب الحج إشتهر أيضاً أنّه إذا حج متسكعاً مع عدم الإستطاعة فلا يجزي عن حجة الإسلام وعليه الحج إذا إستطاع في ما بعد هذا المطلب هم إشتهر بين أصحابنا بل يظهر من مثل الجواهر أنّه أصبح من المسلمات ولكن نحن في تصورنا أنّ هذه المسألة إشتهرت من حيث إشتهر أنّ الإستطاعة شرط في وجوب الحج لا أنّ هذه المسألة بالذات وردت فيها نصوص ولذا نحن بعكس ما صنع الأصحاب إبتداءاً قبل الورود في كيفية جمع بين الروايات نتعرض لهذه المسألة أنّه إذا حج متسكعاً فحجه صحيح إلا أنّه لا يجزي عن حجة الإسلام لا بد أن يكون مستطيعاً بل يقع الحج متسكعاً مندوباً بإمكانه أن ينوي الحج المندوب

* قدیم مسقط میدانستید آقا
* لا المشهور قلت هذا الشیء
* نه متسکئا را شما میفرمودید حجة الاسلام ساقط میشود
* عرض کردم حالا میگویم مشهور این است الان نگفتم من چه میگویم
* فکر کردم تبدل حاصل شده
* نه خیر نه آن هم احتیاط میکنیم والا انصافا تبدل پیدا نشده

المشهور حالياً ومن المحتمل يعني الذي نحن الآن نفهم من النصوص أنّه من القرن الثالث لما اشتهر بأنّ الإستطاعة شرط في وجوب الحج فبنوا على الشرطية إذا حج متسكعاً فلا يجزي عن حجة الإسلام فهذا مبني على الشرطية وأما في خصوص المسألة يعني إذا حج متسكعاً لا يجزي عن حجة الإسلام هذا لا توجد فيه رواية صريحة بهذا المعنى نعم تمسك الأصحاب بعدة روايات قلنا نحن خلافاً للمشهور مرادنا بالمشهور مو فقط المشهور إعتبار الإستطاعة مو فقط المشهور أنّهم قالوا إذا حج متسكعاً لا يجزي المشهور بل هو مسألة التسكع على مسألة الإستطاعة المشهور هكذا يعني تعرضوا وتعرضوا للإستطاعة ثم قالوا وبناءاً عليه إذا حج متسكعاً لا يجزي عن حجة الإسلام فهذه الأمور صارت مشهورة بين الفقهاء جداً صارت مشهورة ، ونحن في تصورنا أنّ الشهرة حصلت من القرن الثالث على أقوى الإحتمالات بما أنّه لم يذكر تاريخياً من زمن الإمام الهادي صلوات الله وسلامه عليه وإلى يومنا هذا ولن نحن خلافاً لهذه الطريقة إبتداءاً نتمسك بإعتبار الإستطاعة بالحج تسكعاً يعني إذا أثبتنا أنّه إذا حج تسكعاً هذا دليل إذا حج تسكعاً لا يجزي دليل على أنّه ليس هذا المطلب ، ليست الإستطاعة شرط يعني بعكس ما صنعه نحن نتعرض لهذه المسألة مو تفريعاً على الإعتبار لإثبات الإستطاعة مو تفريعاً عليه يعني لو فرضنا أنّ الإستطاعة كانت شرطاً من جملة الأمور الواضحة أنّه لو حج متسكعاً لا يجزي عن حجة الإسلام فنحن الآن نقراء كان بودي أنّه أقراء من كتاب السيد الأستاد نقراء من جواهر بإعتبار تعرض للمسألة ونقراء أيضاً يعني في كتاب العروة لم يجعل بحثاً واضحاً حول الحج تسكعاً مثلاً لو حج ... هو تعرض لذلك نذكر وتعرض الأصحاب لمطلبه لكن بشكل خاص يعني بشكل إنسان يتصور بأنّه ليس ، كأنما كما في الجواهر بالفعل من المسلم بين الأصحاب أنّه لو حج متسكعاً لا يجزي وقلنا هذا الخلاف كان بين السنة أيضاً نقل عن الشافعي بأنّه وجماعة أنّه إذا حج متسكعاً لا يجزي ونقل عن جماعة آخرين أظنه أمثال أبي حنيفة أنّه لو حج متسكعاً يجزي ذلك فهذا المسألة ليست مسألة جديدة مسألة قديمة قبل يعني عهد الأئمة يعني قبل غيبة الصغرى فهل بالفعل هذا الشيء موجود أم لا قال رحمه الله في كتاب الجواهر صفحة مائتين وواحد وسبعين من الجزء السابع عشر أول جزء في كتاب الحج إبتداءاً ننقل عبارة الشرائع وهو المتن قال رحمه الله ولو كان عاجزاً عن الحج فحج عن غيره لم يجزه عن فرضه لاحظوا لم يتعرض للتسكع فحج متسكعاً هذا أضافه الشارح يعني صاحب الجواهر كأنما مفروغ عنه عندهم وكان عليه الحج إن وجد الإستطاعة هذه عبارة الشرائع وقال في الجواهر وأما لو كان عاجزاً عن الحج فحج متسكعاً أو حج عن غيره لم يجزه عن فرضه قطعاً وإن كان ... طبعاً هو كان محل كلامه في النيابة وإن كان قد إستطاع بهذه النيابة ...

* آقا اصلا مگر تصور میشود عمل را از غیره انجام بدهد و از خودش چیزی ساقط بشود این چه چیزی ...
* تصور به این معنا که بگوییم این چون نیت کرده پس مال غیر است چون با این بدنش انجام داده پس برای مجزی است مثل این که انسان اگر روز جمعه مثلا غسل مثلا زیارت کرد من باب مثال یا مثلا خانمی غسل حیض کرد و بعد مثلا فرض کن به اینکه جنب هم شد و غسل جمعه کرد مثل آقای خوئی اشکال میکنند میگویند این غسل جمعه مجزی نیست یعنی صبح یک غسل دیگر کرده روز جمعه بعد غسل جمعه کرده این غسل جمعه را مجزی نمیدانند حالا آنجا جنابت نبود وضو بود من جنابت را خودم گفتم صبح مثلا غسل حیض کرده ظهر هم غسل جمعه کرده میگویند این مجزی از وضو نیست با اینکه غسل جمعه نزد ایشان مجزی از وضوء است چرا چون ایشان میگویند شاید از ادله غسل جمعه این در بیاید که مهم اين است كه یک غسلی روز جمعه واقع بشود ولو به نیت غسل جمعه هم نباشد و چون صبح غسل حیض کرده این غسل جمعه واقع شد این غسل دومی شاید مشروع نباشد عنوان دیگر نداشته باشد
* یعنی اصلا سالبه به انتفاع موضوع میشود دیگر
* ها دیگر روز جمعه ای نیست جمعه دقت کردید حالا ما که مطلقا غسل جمعه را مجزی نمیدانیم ایشان در این فرض گفته مجزی نیست روشن شد چه چیزی میخواهم عرض کنم؟ پس این میشود تصور کرد که بگوییم این آقا که این کار را انجام میدهد این کار هم برای خودش واقع میشود چون با بدنش مثل اینکه وله اجر من عمل به ، ولك أجر ، ألهذا حج قال نعم ولك أجر ، این اجر را به معنای قبول عمل و مجزی بودن گرفتند در این موارد نه این که روایت در این موارد هست یعنی میشود که این مطلب تصویر بشود که حج از هر دو باشد بعضی از روایات هم هست حالا آن هم اضافه بر مطلب

إن وجد الإستطاعة بعد ذلك ولو بإستمرار بقائها إلى سنة القابلة لو فرض حصولها يعني حصول الإستطاعة بعوض النيابة مثلا اینطوری فرض بکنیم به اصطلاح بل یک کسی بنا شد که حج برود نائب شد به او مثلا صد میلیون دادند ایشان با بیست میلیون رفت حج برای نیابتش هشتاد میلیون زیاد آمد اگر این نیابت از او کافی باشد دیگر سال بعد نمیخواهد برود اما اگر کافی نباشد با این پول بقیه اش می رود لو حصولها بعوض النيابة بخلاف أجده في شيء من ذلك عمده ی نکته ای که میخواهیم بگوییم این است آن که بین اصحاب پیدا شد این مساله را مسلم گرفتند لو حج متسكعاً لا يجزي بلکه مندوب یقع مندوباً وكذلك لو حج عن غيره ، حالا آن غیره یک کمی واضح تر است چون نیت حج غیر کرده معلوم نیست ، معنا ندارد از او واقع بشود ، بلا خلاف أجده في شيء من ذلك بل يمكن تحصيل الإجماع عليه ، لا فقط لم أجد يمكن أن يحصل الإجماع مضافاً إلى وضوح وجهه هذا الذي أشرنا في البحث وضو وجهه بما أنّ الإستطاعة شرط فهذا أتى بالحج من غير شرط يا شرط الوجوب فلم يكن واجباً عليه فلا يجزي عن الواجب يكون مندوباً لا يجزي عن الواجب بل يمكن أولاً بلا خلاف بل يمكن تحصيل الإجماع عليه ثانياً إلى وضوح وجهه كما الآن ذكرناه وثالثاً وإلى قول أبي الحسن عليه السلام في خبر آدم بن علي المنجبر بما عرفت أشار رحمه الله إلى أنّ هذا الخبر ضعيف بل ضعفه ينجبر بعمل الأصحاب بل بالإجماع وهكذا هم إستشكل الأستاد رحمه الله في هذه الرواية بإصطلاح بضعفها ولكن لا يؤمن الأستاد بالإنجبار فالفرق بين الجواهر والأستاد في هذه الكلمة المنجبر بما عرفت السيد الخوئي لو كان يكتب بعد يشيل كلمة المنجبر بما عرفت لأنّه لا يؤمن بالإنجبار وموجود لعله نقراء أيضاً من كتاب الأستاد لا أدري أقراء لا حاجة إليه على أي حال طبعاً آدم بن علي في هذا السند في هذه الرواية بهذا العنوان لم يقع إلا في هذه الرواية ما عندنا رواية أخرى عن آدم بن علي منحصر الأمر في روايته ... رواية في باب الحج آقا میخواهید بیاورید روایت را آدم بن علی را در تهذیب بیاورید ، یا در کتاب چیز بیاورید جامع الاحادیث جلد دوازده این چاپی که داریم مضافاً إلى قول أبي الحسن في خبر آدم بن علي المنجبر بما عرفت من حج عن إنسان ولو يكن له مال يحج به أجزعت عنه حتى يضع الله تعالى ما يحج به ويجب عليه الحج ، حتى إلى أن يرزقه الله ذلك آوردید آقا در جامع الاحادیث ؟

* یک لحظه آقا چشم

نتعرض لهذه الرواية إجمالاً امروز دیگر به ذهن ما رسید که این تنبلی را کنار بگذاریم این روایات را تحلیل کنیم بد جوری است ، بیش از هزار سال در حوزه های ما بوده به همین مقدار اکتفا میکنند رواية آدم بن علي طبعاً آدم بن علي كما ...

* در باب أنّ من حج من إنسان ولم يكن له مال هل يجزيه عن حجة الإسلام
* بله
* این را میخواهید بخوانم ؟
* بله همان روایت آدم بن علی یکی است دیگر بیش از این نداریم
* حضرت آدم هم یکی بود
* بله حضرت آدم هم یکی بود اما اين آدم بن علی است این دیگر شاید بیشتر باشد پدرش علی است ،
* میفرماید که هم در تهذیب و هم در استبصار موسى بن القاسم عن محمد بن سهل عن ... این محمد بن سهل کیست آقا ؟
* عرض میکنم حالا
* عن آدم بن علي ، آدم غیر منصرف بود یا منصرف آقا ؟
* غیر منصرف أسماء أنبياء غير منصرف است الا چندتایش
* عن أبي الحسن عليه السلام قال من حج عن إنسان ولم يكن مال يحج به أجزعت حتى يرزقه الله ما يحج به ويجب عليه الحج ،

هذه رواية آدم بن علي ، هذه الرواية إنفرد الشيخ الطوسي رحمه الله بنقلها ، وطبعاً مثل هذه الرواية أصولاً قليلة عند أصحابنا لأنّ هذه الرواية ظاهراً الأصل فيها أن يكون من قم إنتاج قم ونشر في قم لكنه الآن المصدر الذي المصدر المتوسط هو من كوفة كتاب موسى بن القاسم ، يعني هذه الرواية المصدر الأول المصدر بمعنى الراوي الأول هو آدم بن علي الآن لا نعرفه إحتمال أن يكون آدم بن علي في هذه الرواية من أشاعرة قم هذا الإحتمال وارد عندنا كم واحد من الأشاعرة إن ما هو وإن ما إسم جده آدم ، آدم بن إسحاق ، آدم بن ... موجودين في أشاعرة قم آدم موجود ، فهل هو آدم بن علي من أشاعرة قم على كل حال بما أنّه لا نملك الآن دقيقاً واضح على حاله من المحتمل قوياً والعلم عند الله أنّه سمعه من الإمام الكاظم مشافهتاً يعني سمع الإمام وأما محمد بن سهل من المحتمل قوياً والعلم عند الله محمد بن سهل بن اليسع الأشعري القمي ، محمد بن سهل بن اليسع ، آدم بن علي لم يترجم لكن محمد بن سهل بن اليسع ترجمة له ، النجاشي والشيخ الطوسي ، میخواهید بیاورید محمد بن سهل را در معجم آقای خوئی ،

* چشم آقا ، شما خاطرم هست رواتی که یک طوری منفرد هستند تک و تنها و گمنام هستند مثل کسانی میفرمایید که دفاتر آقایان علماء استفتاء میکنند
* بله سوال کرده است ظاهراً السائل هو آدم بن علي مجهول وإن كان إحتمالاً من أشاعرة قم ومحمد بن سهل ظاهراً هو الأشعري ولكن رواية الأشعري في الكوفة هم غريبة فالمصدر المتوسط الآن كتاب الحج لموسى بن القاسم
* انتظار دارید او را در قم ببینید که می فرمایید
* بله در قم وأما بالنسبة إلى كتاب الحج لموسى بن القاسم إنفرد الشيخ الطوسي بهذه الرواية ،
* مگر کتاب معروفی نبوده ؟ خاطرم هست کتاب موسی بن القاسم ...
* چرا بد نبوده نه خیلی مشهور نبوده چون شیخ طوسی منفرد وذكرنا أنّ موسى بن القاسم له عدة كتب في الفقه لكن الشيخ الطوسي بالفعل يروي من كتاب الحج له ، من بقية كتبه لا يروي ،
* محمد بن سهل بن اليسع بن عبدالله بن سعد بن مالك بن
* عبدالله هو جد أحمد ، أحمد بن محمد بن عيسى بن عبدالله ، فهو تقريباً إبن عم والده تقريباً من نفس ... طبعاً هو من نفس الأسرة بما أنّ الذين جاء إلى قم ثلاثة إخوة عبدالله هذا من جماعة عبدالله ، نسل عبدالله ، محمد بن سهل بن اليسع بن عبدالله ، والشيخ النجاشي تعرض له لكن لم يذكره بشيء ، بخوانید
* بن سعد بن
* عبدالله بن ...
* محمد بن سهل بن اليسع بن عبدالله بن سعد بن مالك بن الأحوس الأشعري القمي روى عن الرضا أبي جعفر عليهما السلام له كتاب يرويه جماعة أخبرنا علي بن أحمد کیست این علی بن احمد ؟
* ابن ابی جید دیگر
* قال حدثنا محمد بن الحسن
* إبن الوليد
* قال حدثنا السعد والحميري ومحمد بن يحيى وأحمد بن إدريس عن أحمد بن محمد بن عيسى عن أبيه عن محمد بن سهل بكتابه ،
* عن أبيه عن محمد بن ، عن أبيه محمد بن عيسى عن محمد بن سهل بكتابه ، في هذا الطريق النجاشي يروي الكتاب من طريق أحمد الأشعري عن أبيه عن محمد بن سهل ، بعد بخوانيد آقا
* خوب تمام است دیگر آقا
* وقال الشيخ
* ها چشم
* یک نکته ای میخواستم بگویم آن نکته را بگویم امروز شما را گفتیم بخوانید به خاطر آن نکته
* من اسم نجاشی را دیدم همان اول ذوق کردم از کتاب نجاشی خواندم ، خوب وقال الشيخ محمد بن سهل بن اليسع له مسائل عن الرضا عليه السلام أخبرنا بها إبن أبي جيد عن محمد بن الحسن عن سعد والحميري ومحمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عنه بخوانم ادامه رجال وعد في رجاله
* نه بعدش أقول بعد کلمات خود آقای خوئی
* بقي هنا أمران نميخواهيد ؟
* الأمر الأول ، أمر ثاني راجع به وثاقت ایشان است که آقای خوئی میگویند روشن نیست وثاقتش امر اول را بخوانید که یک نکته ای دارد
* خوب بایستید چون فرمایشات شما نکته اش بیشتر است ، بقي هنا أمران الأول أنّ الذي يظهر من الشيخ أنّ مسائل محمد بن سهل عن الرضا عليه السلام رواها أحمد بن محمد عنه بلا واسطة والذي صرح به النجاشي أنّ كتاب محمد بن سهل رواه أحمد بن محمد بن عيسى عن أبيه عنه ولا تنافي بين الأمرين
* این ولا تنافي بین الامرین همین جواب آقای خوئی است
* إذ من الممكن ...
* بأنّ في القاموس على ما كتبت الهامش قاموس الرجال يستشكل أنّ بين كلامين تهافت ، فإن الشيخ يقول أحمد عن محمد بن سهل نجاشي يقول أحمد عن أبيه عن محمد بن سهل ،
* فرمودید قاموس تصریح میکند که اینها تنافی است بینشان ،
* تازه امروز مراجعه نکردم یا دیشب در حاشیه معجم خودم نوشتم معلوم میشود در قاموس بوده اما الان مراجعه نکردم که ایشان چه چیزی نوشته بفرمایید ،
* چشم آقا ،
* ما بنا شده بعد از این تمام مطالبمان را با دقت بگوییم سهو و اشتباهی اگر واقع شده منشائش روشن بشود از کجا بوده است،
* إذ من الممكن أن يروي أحمد بن محمد بن عيسى عنه بلا واسطة تارةً ومع الواسطة أخرى خوب شما الان با این احتمال مشکل دارید ؟
* خوب باید اثبات بشود
* همین را میخواهم بگویم میگویید چون شواهد ندارد والا اگر بنا باشد تولید علم بکنیم فایده ندارد ،
* تولید جهل است این تولید علم ، احتمال جهل است که ، بفرمایید ،
* یک شعری دارد آقای شفیعی کدکنی میفرمایید که باید بکشد مزه تنهایی را مردی که ز عرض خود فراتر باشد ومع الواسطة أخرى هذا وإنّ روايات أحمد بن محمد عن محمد بن سهل بن اليسع كثيرة تبلغ ثلاثتاً وأربعين مورداً ، وقد صرح في عدة موارد بأحمد بن محمد بن عيسى وأما رواية أحمد بن محمد بن عيسى عن أبيه عن محمد بن سهل بن اليسع فلم نظفر بها أصلاً وغير بعيد أن تكون كلمة أبيه من كلام النجاشي من سهو القلم
* عن أبيه مو أبيه كلمة عن أبيه يعني ، یعنی این اضافه باشد عن ابیه اضافه باشد
* آقا یک سوال کلی ما میتوانیم این جور موارد همینطوری حمل بر سهو قلم و فلان و بهمان بکنیم چیزی بر این قیاسها باقی می ماند ؟
* شاهد میخواهد شاهد میخواهد ، فهو الشاهد الذي نقله السيد رحمه الله بأنّه سقوط الكلمة لذا قال لا يبعد أن تكون الكلمة زائدة يعني الحق مع الشيخ يعنى رأى التنافي خوب لا تنعقد ، مثلاً قال لا تنافي ... فحينئذ أهم شيء الرجوع إلى الشواهد أولاً هل هناك تنافي أم لا يقول لا إحتمال أنّه روى مرةً عن أبيه ومرةً أخرة بلا واسطة أبيه خوب فلا تنافي لكن لما تعرض للشواهد لا توجد في الكتب الأربعة ولا يوجد ولا مورد واحد محمد بن سهل يروي عن أبيه عن الرضا عليه السلام كله عن الرضا فهذا يستفاد منه بأنّ الحق مع الشيخ الذي سقطت الواسطة بين الرجل وبين الإمام الرضا عليه السلام نعم
* یعنی اگر ثابت بشود که همیشه در همه موارد با واسطه بوده این یک مورد را میگوییم
* همه موارد بی واسطه بود یک مورد این که شیخ میگوید بی واسطه درست است دیگر هذا شاهد لتأييد كلام الشيخ ...

هذه النكتة الأساسية ، النكتة الأساسية أنّ الأستاد رحمه الله قال يحتمل خوب إحتمال صحيح كلام ال... ولذا نحن ذكرنا مراراً هدفي من هذه العبارة ذكرنا مراراً وتكراراً أنّ مرادنا بالمنهج الفهرستي والتحليل الفهرستي ليس المراد فقط الرجوع إلى المصدر والكتاب هناك مجموعة أبحاث يتعرضوا لها في الفهارس فمرادنا من الفهرستي هذا المعنى مثلاً ما قاله الأستاد لا تنافي قال في القاموس تنافي ولم يذكر على ما ببالي وجه التنافي نحن قلنا إنصافاً الحق مع صاحب القاموس إنصافاً توجد شبهة التنافي ، مثلاً أنّ كلمة عن أبيه في كتاب النجاشي تكون من غلط النسخة أو من زيادة النساخ أو من نفس النجاشي نفسه على أي هذا الإحتمال وارد وتنافي موجود والسر في ذلك هذه أريد أعلم نكتة السر في ذلك أنّ النجاشي قال أخبرنا أحمد بن علي مو ؟ لاحظوا الطريق لذا نحن قلنا كراراً ومراراً الإجازات المذكورة في الفهارس لم تدرس دراسة دقيقة ، الشيخ النجاشي يروي هذا الكتاب كتاب محمد بن سهل عن أحمد بن علي المراد به

* علي بن أحمد فرموديد
* علي بن أحمد

المراد به إبن أبي جيد علي بن أحمد عن محمد بن وليد فواضح جداً النجاشي أخذ هذا الطريق من فهرست إبن النديم ، إبن النديم هم له فهرست ، من فهرست إبن الوليد ، فمن الواضح الجلي ثم أنظروا إلى كلام الشيخ ، لاحظوا كلام الشيخ له كتاب عن مسائل عن الرضا أخبرنا

* بها إبن ابي جيد
* نفس السند
* یعنی نمیشود هر دو از یک سند بگویند از یک اجازه است ، اجازه ابن الولید است ، نعم في إجازة الشيخ النجاشي توجد أسماء ثلاثة قبل أحمد في إجازة الشيخ الطوسي نفس الأسماء بس إثنين ليست ثلاثة خوب حذف واحد طريق نجاشی را با دقت بخوانید ابن ابی جید
* بایستید آقا ؟
* اخبرنا ... روشن شد الان نکته فنی ؟ فالنكتة الأساسية في تصورنا أنّ المصدر واحد مو مصدر رواية مصدر الإجازة ، المصدر الفهرستي
* پس این تنافی مسلم است
* بله دیگر تنافی ...
* خوب این ناشی از چیست ؟
* نمی دانم
* اما در خارج که موید شیخ است چون آقایان یک اصلی دارند اصل عدم نقیصه مقدم است اصل عدم زیاده مقدم است بر اصل عدم نقیصه ، عرض کردیم این اصل ها را

فحينئذ تنافي بهذا المعنى النجاشي والشيخ الطوسي كليهما يرويان من فهرست إبن الوليد بنسخة إبن أبي جيد النسخة هم واحدة مو متعددة ، هذا ما ، هذا البحث بدل أن نسميه بحث رجالي سميناه بحث فهرستي ، فمرادنا بالتحليل الفهرستي يتصورون مرادنا فقط معرفة المصدر ، عدة أبحاث موجودة في ضمن التحليل الفهرستي والمنهج الفهرستي هذا من الأبحاث يعني بعبارة أخرى مصدر فهرست الشيخ ومصدر فهرست النجاشي الآن مصدر واحد وهو كتاب الفهرست لإبن الوليد بنسخة إبن أبي جيد ، لكن في نسخة النجاشي إذا فرضنا لا توجد زيادة موجودة عن أبيه عن محمد بن سهل في نسخة الشيخ الطوسي موجود أحمد الأشعري عن محمد بن سهل ليس فيه عن أبيه ، فكأنما في قم كتاب يعني فهرست أو إجازة إبن الوليد لإبن أبي جيد كانت موجودة يبدوا هذه الإجازة لما نقلت إلى بغداد صار فيه نسختين ، نسخة الشيخ فالتنافي موجود لا نستطيع أن نقول التنافي لا تنافي بينهما گفت در تناقض هشت محضر شرح داد منشاء التنافي وحدة الكتاب وحدة المصدر لكن مصدر فهرستي مو مصدر روائي ، المصدر الفهرستي أو الإجازة حالا هر دو را هم میخواهید باز یک بار دیگر بخوانید فقط نجاشی سه تا اسم آورده شیخ دو تا آورده این دقتی که من کردم دقت هم که واضح است دقتی نمیخواهد ، حالا برای نجاشی و علی بن احمد

* أخبرنا علي بن أحمد قال حدثنا محمد بن الحسن
* إبن الوليد
* قال حدثنا السعد والحميري ومحمد بن يحيى وأحمد بن إدريس
* هذه صارت أربعة أنا قلت ثلاثة إشتبت
* چهارتا شد عن أحمد بن محمد بن عيسى عن أبيه عن محمد بن سهل وقال الشيخ محمد بن سهل بن اليسع له مسائل عن الرضا عليه السلام خوب در نجاشی هم له مسائل را نگفته بود گفته بود له كتاب عذر میخواهم روى عن الرضا وأبي جعفر عليه السلام
* وله كتاب
* أخبرنا بها إبن أبي جيد عن محمد بن الحسن عن سعد والحميري ومحمد بن يحيى شد سه تا
* سه تا آن چهار تا است این سه تا
* عن أحمد بن محمد عنه عن ابیه هم دیگر ندارد
* خوب یک احتمال دیگر هم دارد يوجد تأييداً لكلام السيد الخوئي حتى يرفع التنافي يمكن أن يقال في فهرست إبن الوليد كان إجازتان يعني كان كتابان مو كتاب واحد كتابه أحمد عن أبيه عن محمد
* یکی هم مسائل
* یکی هم مسائل الرضا آن احمد عن محمد مستقیما
* خوب آقا دو نفر معاصر دو نفر عرض
* روشن شد ؟ ها اشکال ندارد ويمكن فبناءاً على هذا نحن أهم شيء عندنا لا بد أن الآن نتصور كتاب الفهرست لإبن الوليد ،
* آن دو تا کتاب فرمودید چه و چه بوده ؟
* یکی له كتاب این احمد عن ابیه در خود فهرست ابن الولید اینطور بوده له مسائل عن الرضا عليه السلام ، أحمد عن نفس محمد بن سهل هذا هم يمكن رفع التنافي مو الوجه الذي قاله الأستاد رحمه الله يحتمل لكن الآن الروايات الموجودة عن محمد بن سهل عن الرضا أحمد عنه مباشرتاً بلا واسطة أبيه دیگر من امروز خسته شدم معلوم میشود بیحالیم ها فایده ندارد هر چه خودمان را میگیریم وصلى الله على محمد وآله الطاهرين .